آفاق تقنية الرحم الصناعي في ضوء الفقه الإسلامي

«دراسة تأصيلية تحليلية»

The Prospects of Artificial Womb Technology in Light of Islamic Jurisprudence: A Fundamental Analytical Study

إعداد

د. لولوة توفيق سعود الوهيب

Dr. Lulwa Tawfiq Saud Alwuhaib

مدرس بقسم الفقه المقارن والسياسة الشرعية

كلية الشريعة - بجامعة الكويت

Lecturer at the Department of Comparative Jurisprudence and Policy of Sharia - College of Sharia and Islamic Studies - Kuwait University

Email: Dr.lulwa.alwuhaib@gmail.com

آفاق تقنية الرحم الصناعي في ضوء الفقه الإسلامي
«دراسة تأصيلية تحليلية»

د. لولوة توفيق سعود الوهيب

مدرس بقسم الفقه المقارن والسياسة الشرعية، كلية الشريعة - بجامعة الكويت

البريد الإلكتروني: Dr.lulwa.alwuhaib@gmail.com

المستخلص: إن الشريعة الإسلامية شريعة خالدة إلى قيام الساعة أتمها الله تعالى على يد نبيه المبعوث رحمة للعاملين ﷺ، وجعلها الله تعالى شريعةً صالحةً تستوعب مستجدات الزمان ومتغيرات المكان، إذ لا تجد نازلة إلا ولها أصل في الشريعة تُردّ إليه، ومن ذلك النوازل الطبية؛ ومن هنا جاءت فكرة كتابة هذا البحث الموسوم بـ«آفاق تقنية الرحم الصناعي في ضوء الفقه الإسلامي: دراسة تأصيلية تحليلية». ويتناول هذا البحث موضوع تقنية الرحم الصناعي، وقد تضمن هذا البحث مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة؛ يبدأ المبحث الأول ببيان تعريف تقنية الرحم الصناعي، وتطورات هذه التقنية وما آلت إليه نتائج الأبحاث الطبية إلى اليوم، ويستعرض المبحث الثاني دواعي استخدام هذه التقنية، وأهم أنواعها، ومميزاتها، إضافة إلى تحليل المخاطر المرتبطة بها، سواء كانت أخلاقية، أو اجتماعية، أو تقنية، أو مستقبلية، وفي المبحث الثالث والأخير تناول البحث الحكم الشرعي لتقنية الرحم الصناعي بنوعيه: الجزئي والكلي، وأدلة كل قول من الأقوال، ثم الحكم الشرعي لعملية زراعة الرحم على اعتبارها بديلاً عن هذه التقنية، ثم خُتم البحث بتقديم أبرز النتائج والتوصيات التي تسهم في توجيه الاستخدام الشرعي والأخلاقي لتقنية الرحم الصناعي، مع إبراز أهمية متابعة التطورات العلمية من منظور فقهي لتوجيهها وفقًا لمبادئ الشريعة الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: الرحم الصناعي، زراعة الرحم.

***

The Prospects of Artificial Womb Technology in Light of Islamic Jurisprudence: A Fundamental Analytical Study

Dr. Lulwa Tawfiq Saud Alwuhaib

Lecturer at the Department of Comparative Jurisprudence and Policy of Sharia
College of Sharia and Islamic Studies - Kuwait University

Email: Dr.lulwa.alwuhaib@gmail.com

Abstract : This research investigates the prospects of artificial womb technology according to Islamic jurisprudence. It consists of an introduction, followed by three sections, and a conclusion. The first section defines artificial womb technology, its modern advancements, and the recent findings of medical research on this subject nowadays. The second section reviews the main reasons for using this technology, its most important types, and advantages, in addition to an analysis of the associated potential risks whether ethical, social, or technical. The third section addresses artificial womb technology - as well as womb transplantation as an alternative technology - from the Islamic Sharia point of view. Finally, the research is concluded by presenting the most prominent results and recommendations that contribute to guiding the ethical use of artificial womb technology, highlighting the importance of following up the modern scientific developments from a jurisprudential perspective to guide them in accordance with the principles of the Islamic Sharia.

Keywords: Artificial Womb, Womb Transplantation.

❋ ❋ ❋

المقدِّمة

إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وصحبه ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الدين وسلم تسليمًا كثيرًا. **أما بعد:**

فإن الشريعة الإسلامية شريعة خالدة إلىٰ قيام الساعة أتمها الله تعالىٰ علىٰ يد نبيه المبعوث رحمة للعاملين ﷺ، وجعلها الله تعالىٰ شريعةً صالحةً تستوعب مستجدات الزمان ومتغيرات المكان، إذ لا تجد نازلة إلا ولها أصل في الشريعة تُردّ إليه، ومن ذلك النوازل الطبية، خاصة مع التطور المتسارع للعلوم والتقنيات الطبية، ومن تلك النوازل؛ تقنية «الرحم الصناعي»، وهي وإن كانت لا تزال تحت الدراسة والتجارب إلا أن الأمر يقتضي تأصيل هذه النازلة وبيان حكم الشرع منها، بالإضافة إلىٰ ما لها من آثار ونتائج علىٰ الفرد والمجتمعات، ومن هنا جاءت فكرة البحث للوقوف علىٰ الأحكام المتعلقة بالرحم الصناعي والموازنة بين مصالح ومفاسد هذه التقنية، وبدائلها الشرعية إن وُجدت.

ويتناول هذا البحث الموسوم بـ«**آفاق تقنية الرحم الصناعي في ضوء الفقه الإسلامي: دراسة تأصيلية تحليلية**» الخلاف الفقهي في استعمال هذه التقنية، ودواعي استعمالها وأنواعها، وأبرز فوائدها ومخاطرها.

*** أهمية البحث:**

تبرز أهمية هذا البحث من خلال ما يلي:

١ - إبراز أهمية مقاصد الشريعة الإسلامية في أحكام النوازل.

٢- تسليط الضوء علىٰ مسألة الرحم الصناعي ورأي الشريعة منها.

٣- مرونة التشريع الإسلامي وصلاحيته لكل زمان ومكان.

٤- مساهمة البحث في إثراء فقه النوازل بشكل عام، وفقه القضايا الطبية بشكل خاص.

❋ أهداف البحث:

للبحث عدة أهداف منها ما يلي:

١- التعريف بتقنية الرحم الصناعي.

٢- توضيح أبرز دواعي استعمال هذه التقنية.

٣- عرض أقوال الفقهاء في تقنية الرحم الصناعي.

٤- بيان الآثار المترتبة علىٰ تقنية الرحم الصناعي.

❋ إشكالية البحث:

ثمة إشكاليات تتعلق البحث، حيث يثير البحث الأسئلة التالية:

- ما المقصود بالرحم الصناعي؟

- ما الآثار المترتبة علىٰ تقنية الرحم الصناعي؟

- ما الحكم الشرعي لتقنية الرحم الصناعي؟

❋ الدراسات السابقة:

تنوعت الدراسات السابقة التي تناولت البحث عن موضوع الرحم الصناعي بشكل عام، والدراسات التي تناولت الحديث عن هذه التقنية من منظور فقهي، ومن أبرز تلك الدراسات:

١- **الرحم الصناعي (exowomb) من منظور شرعي،** للدكتورة سلوان قدري أحمد محمود.

تناول هذا البحث مفهوم الرحم الصناعي، وتاريخ تطور فكرته، وأبرز إيجابيات وسلبيات هذه التقنية، ثم الحكم الشرعي لهذه التقنية باعتبار الأنسجة الداخلة في تكوينه وباعتبار الجنين، وينحصر بحثي في الخلاف الفقهي لهذه التقنية من جهة أنواعها ومقاصدها لا من جهة الاعتبارات الفرعية التي ذكرتها الباحثة.

٢- الرحم الصناعي وأحكامه الخاصة بالإنسان دراسة تحليلية بين الفقه الإسلامي والقانون للدكتور عدي محمد أحميدي البدا.

وتطرقت هذه الدراسة لموضوع الرحم الصناعي أهدافه، ومدىٰ مشروعيته في الفقه والقانون، ويختلف بحثي في تركيزه علىٰ أنواع ومقاصد استعمال تقنية الرحم الصناعي وحكمها من الجانب الفقهي، بالإضافة إلىٰ أقوال الفقهاء في مسألة زراعة الرحم.

٣- مقصد حفظ النسل وأثره في تكييف المستجدات الطبية في الفقه الإسلامي: نماذج تطبيقية للدكتور نجم الدين قادر كريم زنكي.

وقد عالج هذا البحث موضوع المستجدات الطبية المتعلقة بمقصد حفظ النسل، من خلال تسليط الضوء علىٰ بعض تلك المستجدات ومنها: موضوع تحديد النسل، والتلقيح الصناعي الخارجي، ولم يتناول هذا البحث مسألة الرحم الصناعي بتفاصيلها.

*** ما يضيفه البحث:**

١- جمع أقوال الفقهاء حول تقنية الرحم الصناعي وبيان الراجح منها.

٢- اختصت هذه الدراسة بتوضيح الآثار المترتبة علىٰ تقنية الرحم الصناعي، والموازنة بين المصالح والمفاسد المترتبة علىٰ هذه التقنية، وبدائلها الشرعية المتاحة.

❋ منهج البحث:

اعتمدت الدراسة على **المنهج الاستقرائي:** بتتبع المادة العلمية المتعلقة بموضوع الدراسة من مظانها، وجمعها وتوزيعها على كل جزئية من جزئيات الدراسة، **والمنهج الاستنباطي والتحليلي النقدي:** وذلك من خلال دراسة وتحليل موضوع الرحم الصناعي وأبرز أنواعه ومقاصده وأقوال الفقهاء في حكمه.

❋ خطة البحث:

تشتمل على مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، على النحو التالي:

- **المقدمة:** وتشمل أهمية البحث، ومشكلته، وأهدافه، والدراسات السابقة فيه، وخطته، ومنهج إعداده.
- **المبحث الأول: التعريف بتقنية الرحم الصناعي،** وفيه مطلبان.
  - المطلب الأول: تعريف تقنية الرحم الصناعي.
  - المطلب الثاني: تاريخ تطور هذه التقنية.
- **المبحث الثاني: دواعي تقنية الرحم الصناعي وأنواعها ومميزاتها ومخاطرها،** وفيه ثلاثة مطالب:
  - المطلب الأول: دواعي تقنية الرحم الصناعي.
  - المطلب الثاني: أنواع الرحم الصناعي.
  - المطلب الثالث: مميزات ومخاطر تقنية الرحم الصناعي.
- **المبحث الثالث: الحكم الفقهي لتقنية الرحم الصناعي،** وفيه ثلاثة مطالب:
  - المطلب الأول: الحكم الشرعي للرحم الصناعي الجزئي.
  - المطلب الثاني: الحكم الشرعي للرحم الصناعي الكلي.

- المطلب الثالث: حكم زراعة الرحم.

- **الخاتمة**: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

وأسأل الله أن يكون هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن يرزقني فيه السداد والتوفيق، فما أصبت فمن الله وحده، وما أخطأت فمن نفسي والشيطان، والله تعالىٰ هو الأعلم والأحكم.

وصلىٰ الله وسلم علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

***

المبحث الأول
التعريف بتقنية الرحم الصناعي

❁ المطلب الأول: تعريف تقنية الرحم الصناعي:

تقنية الرحم الصناعي مصطلح مركب من ثلاث كلمات «تقنية»، و«رحم»، و«صناعي»؛ ولا بد من بيان معنىٰ كل كلمة علىٰ حدة في اللغة والاصطلاح، ثم معنىٰ «الرحم الصناعي» باعتباره لقبًا مركبًا.

أولاً: معنىٰ التقنية:

التقنية لغة: جملة الوسائل والأساليب والطرائق التي تختص بمهنة أو فنّ، يُقال: علم التِّقنيَة: التّكنولوجيا، وعلم الصِّناعة[1].

ثانيًا: معنىٰ الرحم:

الرحم لغة: الراء والحاء والميم أصلٌ واحدٌ يدلُّ علىٰ الرّقّة والعطف والرأفة، يقال من ذلك رَحِمَه يَرْحَمُه، إذا رَقَّ له وتعطَّفَ عليه، والرَّحِم: عَلاقة القرابة، ثم سمِّيت رَحِمُ الأنثىٰ رَحِمًا من هذا، لأنّ منها ما يكون ما يُرْحَمُ وَيُرَقّ له مِن ولد[2]، والرَّحِم بالكسر بيت منبت الولد ووعاؤه في البطن[3].

الرحم في الاصطلاح الفقهي: لا يختلف المعنىٰ الاصطلاحي لمفهوم الرحم عند الفقهاء عنه عند اللغويين، فقد جاء في القرآن ذكر الرحم بمعنىٰ وعاء الجنين ومنبته ومن

---

(١) معجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد عمر (١/ ٢٩٦).

(٢) مقاييس اللغة، لابن فارس (٢/ ٥٢٠).

(٣) تاج العروس، للزبيدي (٣٢/ ٢٣١).

ذلك ما جاء في قوله تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ﴾ [آل عمران: ٦]، وكذا في قوله تعالىٰ: ﴿وَنُقِرُّ فِى ٱلْأَرْحَامِ مَا نَشَآءُ﴾ [الحج: ٥]، وقوله ﷻ: ﴿ٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ﴾ [الرعد: ٨]، لكن الفقهاء لهم استعمال آخر أيضًا، فهم يُطلقون (الرحِم) علىٰ الأقارب، والذين هم عند أهل الفرائض أخص من ذلك، ويراد بهم: من ليسوا بذوي سهم ولا عصبة، ذكورًا كانوا أو إناثًا[1]، والأرحام وذوو الأرحام بمعنىٰ واحد علىٰ ألسنة الفقهاء.

الرحم في الاصطلاح الطبي: عضلة صغيرة سميكة أسفل التجويف البطني للمرأة خلف المثانة البولية وأمام المستقيم، يمكنها التمدد تبعًا لحجم الجنين ونموه، إلىٰ أن تصل إلىٰ قمة تمددها في نهاية فترة الحمل، تعود بعدها إلىٰ حالتها الطبيعية تدريجيًا بعد خروج الجنين منها[2].

ثالثًا: معنىٰ الصناعي:

الصناعة لغة: الصاد والنون والعين أصل صحيح واحد، وهو عمل الشيء صنعًا[3]، ويقال: صنع الشيء أي عمله، فهو مصنوع، وصنيع[4].

رابعًا: معنىٰ الرحم الصناعي باعتباره لقبًا:

الرحم الصناعي (artificial womb) هو: «نظام أسطوانات زجاجية، وأنابيب

---

(١) معجم لغة الفقهاء، لقلعجي (ص٢٢١).

(٢) تأجير الأرحام وأثره في نظر الطب، ساجدة طه، مجلة الدراسات الإسلامية، العدد (١)، (ص٦)، ٢٠١٠م.

(٣) مقاييس اللغة (٣/ ٣١٣).

(٤) تاج العروس (٢١/ ٣٦٣).

بلاستيكية، ومضخات، يهدف إلىٰ محاكاة بيئة الرحم البشري لإكمال نمو الأجنة الخديجة حتىٰ الولادة»[1].

كما عُرّف بأنه عبارة عن: كيس بلاستيكي معقم ومغلق، به مواد مغذية، يحمل كل الظروف المماثلة لرحم الأم، وهي تقنية طبية محتملة تهدف إلىٰ محاكاة الرحم الطبيعي لإنقاذ الأطفال الخدج أو المهددين بالولادة المبكرة[2].

❁ المطلب الثاني: تاريخ تطور تقنية الرحم الصناعي:

نوقشت فكرة الرحم الصناعي أول مرة سنة في عام ١٩٢٣م في إنجلترا في جامعة كامبريدج حيث تخيل الكاتب هولدين[3] أن العلماء سينجحون في تربية الأجنة في سائل مناسب وستصبح الأرحام الصناعية أو التكوين الخارجي للأجنة هي الطريقة السائدة لإنجاب الأطفال مما يمكن من عمل تحسينات وراثية[4].

وقد اقتُرحت فكرة الأرحام الصناعية في البداية كوسيلة لتحرير النساء من الحمل، وتحقيق المساواة بين الجنسين، كما لقيت هذه الفكرة قبولاً لدىٰ بعض معارضي قانون

(1) Romanis, E. C. (2018). Artificial womb technology and the frontiers of human reproduction: Conceptual differences and potential implications. *Journal of Medical Ethics*, 44(11), 751.

(٢) تكنولوجيا الرحم الاصطناعي: الإشكالات الشرعية وطرح الحلول، عبد الحق الكوني، المؤتمر الدولي الرابع عشر الذي تنظمه المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية (٢٠٢٣م)، (ص٥).

(٣) جون بوردون ساندرسون هولدين (١٨٩٢-١٩٦٤) عالم وراثة وعالم أحياء تطوري من مواليد بريطانيا، تخرج من أكسفورد، ويُنسَب إليه صياغته مصطلحات «مستنسخ» و«استنساخ» في علم الأحياء البشري. نقلاً عن موقع (National Library of Medicine):
https://www.ncbi.nlm.nih.gov/pmc/articles/PMC2870975

(4) Hughes, J. (2021). Artificial womb: A short history. Institute for Ethics and Emerging Technologies. Orbis Idearum, 9(2), 13-23, P.14.

الإجهاض كوسيلة لإنقاذ الأجنة من الأمهات اللاتي ينوين الإجهاض[١].

تم استعمال نموذج الرحم الصناعي لأول مرة في الحُمَلَ (Lambs) في عام ١٩٦٠م حيث أجريت عدة تجارب أُدخلت فيها القنية (cannulation) في الحبل السري لِلحَمَل وضخ الأكسيجين بواسطة (ECMO) واستمرت التجربة لمدة تتراوح بين ٤٠ دقيقة ويومين، وفي عام ١٩٨٦م مع تقدم التكنولوجيا المستمر وإضافة خزان للدم المندفع من الحبل السري والذي ينظم أوتوماتيكيـًا معدل الانسياب داخل مضخة الأكسيجين طبقـًا لمعدل ملء خزان الدم تحسن أداء الرحم الصناعي وامتدت فترة استمرار حياة الجنين إلىٰ ١٦٥ ساعة، إلا أن التجربة لم تكلل بالنجاح نتيجة لحدوث هبوط بالقلب في كل الحيوانات التي أُجريت عليها التجارب[٢].

وفىٰ عام ١٩٨٩م تم تعديل مكونات الرحم الصناعي وإضافة دائرة غسيل الدم (Haemodialysis) للمحافظة علىٰ توازن السوائل والشوارد (electrolytes) ولكن لم تزد فترة حضانة الجنين أكثر من ٢٣٦ ساعة (٨-٩ يوم) نتيجة لحدوث هبوط في القلب في كل الحالات[٣].

وتبع ذلك العديد من المحاولات الأخرىٰ بواسطة فرق باحثين في عام ١٩٨٩م وعام ٢٠٠٢م وعام ٢٠١٩م استطاعت أن تمكن الحَمَل الناقص النمو من البقاء علىٰ قيد الحياة أربعة أسابيع داخل الرحم الصناعي[٤].

(1) Hughes, J. (2021). Artificial womb: A short history. Institute for Ethics and Emerging Technologies. Orbis Idearum, 9(2), 13-23, P.15.
(2) Maynes E A et al. A new method of oxygenation: a study of its use in respiratory support and the artificial placenta. Ann Surg. 1963;158:537-42.
(3) Kuwabora Y et al. Artificial placenta. Long term extra uterine incubation of isolated goat fetuses. Artif Oragnas 1989; 13:527-31.
(4) Emily A et al 2019. The artificial womb. general principle 2019. P (83).

فلقد صُمِمَ رحم صناعي قادر علىٰ الاستبدال المستمر للسائل المشابه للسائل الأمنيوسي عدة مرات يوميًّا (مماثلاً لما يحدث له في الرحم الطبيعي) وأُمكِنَ منع حدوث الالتهابات واستطالة فترة الحضانة داخل الرحم الصناعي إلىٰ أربعة أسابيع حيث إن الجنين يتنفس داخل الرحم الصناعي تلقائيا ويبتلع السائل الأمنيوسي مثلما يحدث داخل الرحم الطبيعي[1].

ورغم أن فكرة الرحم الصناعي نوقشت بين العلماء لأول مرة لمساعدة الأطفال المبتسرين في عام ١٩٢٣م أي منذ حوالي مائة عام فوجئ العالم في عام ٢٠١٩م بنجاح فريق بحث من معهد علوم الحيوان في بكين (الصين) بنمو عضو لجنين نتج من بويضة قرد خصبت خارج الجسم ونقلت إلىٰ رحم صناعي[2].

كما تمكن فريق علماء من معهد سوتشو للهندسة الطبية الحيوية والتكنولوجيا من استخدام الرحم الصناعي لنمو أجنة الفئران في رحم صناعي يحتوىٰ علىٰ خليط مغذيات وتنظيم لدرجة الحرارة وإمداد الهواء والتغذية لنمو الجنين، واستخدام الذكاء الصناعي لمراقبة الأجنة والتقاط صور واضحة[3].

ثم علىٰ مدار الستين عامًا الماضية حاول العلماء اختراع رحم ومشيمة اصطناعيين تحلّان محل الرحم والمشمية الطبيعيين، ولا تزال التجارب والدراسات جارية للوصول لهذه التقنية.

(1) Beall, M. H., et al. (2007). *Amniotic fluid water dynamics*. Placenta, 28, 816-23.
(2) Romanis, E. C. (2020). Artificial womb technology and clinical translation: Innovative treatment or medical research? *Bioethics, 34*(4), 392-402.
(3) Chen, S. (2022, January 31). Chinese scientists create AI nanny to look after embryos in artificial womb. *South China Morning Post*.

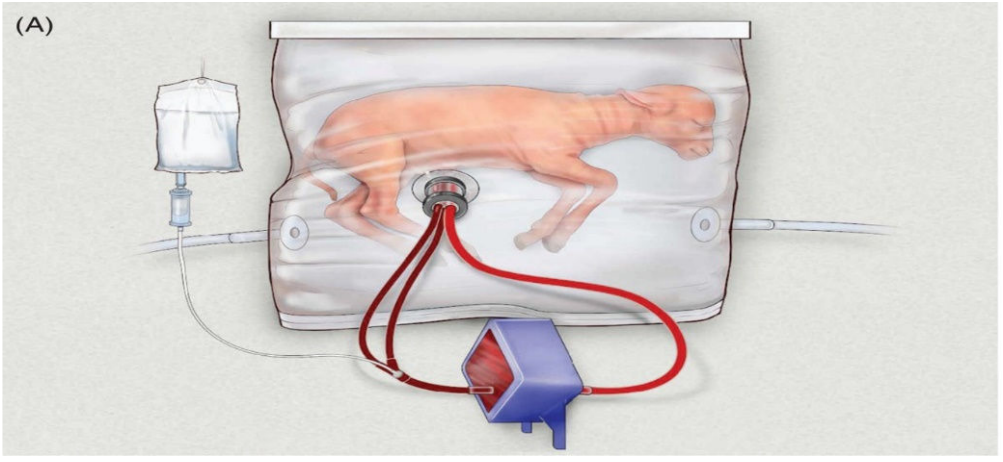

الصورة[1]

❊ ❊ ❊

(1) Emily A et al 2019. The artificial womb. general principle 2019. P (83).

المبحث الثاني
دواعي تقنية الرحم الصناعي وأنواعها ومميزاتها ومخاطرها

❁ المطلب الأول: دواعي تقنية الرحم الصناعي:

الأصل في الجنين أن ينمو في رحم أمه بشكل طبيعي واعتيادي، وهذه هي سنة الله في خلقه؛ قال سبحانه: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ﴾ [المؤمنون: ١٣]، وهذا النمو الطبيعي له الكثير من الفوائد؛ فالجنين يتغذىٰ بدم أمه ويتأثر وصفاته الوراثية المكتسبة (Epigenetics) بالبيئة المحيطة به داخل الرحم، كما تنمو العلاقة الوثيقة بين الأم وجنينها خلال مراحل الحمل، وتكون الأم مسؤولة إلىٰ حد ما عن سلامة هذا الجنين من خلال اهتمامها بتغذيتها وابتعادها عن كل ما قد يؤذي جنينها، ولا عجب فإن لفظ الرحم مأخوذ من الرحمة والشفقة ويمثل منبتاً للجنين ونموه ويحميه من المؤثرات الخارجية الضارة[1].

لكن قد تنشأ في بعض الأحيان والظروف أسباب تمنع من حصول الحمل بالجنين داخل الرحم بالشكل الطبيعي، أو قد يحدث الحمل داخل الرحم بشكل طبيعي ثم يعرض له ما قد يسبب حدوث الولادة المبكرة، الأمر الذي قد يتسبب بوفاة هذا الجنين قبل استكمال مراحل النمو.

ومن هنا جاءت فكرة تقنية الرحم الصناعي لتساعد المرأة التي ليس لديها رحم علىٰ الإطلاق، أو لديها رحم غير قادر علىٰ حمل الجنين لفترة كافية لولادة طفل كامل النمو، لتحقق مقصد التكاثر من جهة، وحماية حياة الجنين من جهة أخرىٰ،

(١) مستقبل تقنية الرحم الصناعي والتحديات والفرص، جمال أبو السرور، المؤتمر الدولي الرابع عشر الذي تنظمه المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية (٢٠٢٣م)، (ص٨).

ويمكن أن نلخّص الداعي لاستعمال تقنية الرحم الصناعي بأحد سببين:

السبب الأول: حصول الولادة المبكرة قبل الأسبوع ٢٨؛ حيث يتم نقل الجنين من رحم أمه إلىٰ الرحم الصناعي أثناء فترة الحمل وليس من بداية الحمل؛ إذ عند الولادة المبكرة يكون عدم اكتمال معظم أعضاء الأجهزة المختلفة للطفل عائقًا لاستمرار الطفل علىٰ قيد الحياة أو التمتع بمستوىٰ وظيفي عالٍ لأجهزة الجسم المختلفة وتزداد هذه المعاناة كلما قصرت فترة الحمل عند الولادة، وبالرغم من التقدم الهائل في الرعاية المركزة للأطفال حديثي الولادة إلا أنه مازال هناك تحدٍّ إكلينيكي هائل في رعاية الطفل المخدوج والذي مازال علىٰ رأس قائمة المرضىٰ والوفيات بين الأطفال حديثي الولادة[1]، ولذلك فإن تطوير جهاز خارج الجسم (رحم صناعي) يساعد علىٰ اكتمال نمو الطفل وأعضائه لأسابيع قليلة يتوقع أن يقلل بنسبة كبيرة وفيات الأطفال المبتسرين ومراضتهم علىٰ المدىٰ الطويل، وسيكون ذلك سببًا لإنقاذ نحو مليون طفل سنويًا من الأطفال المبتسرين، الذين لا تنفعهم الحضانات العادية.

العمر الرحمي	معدل البقاء
٢٢ أسبوع وأقل	٠
٢٣-٢٤ أسبوع	١٠٪
٢٤ أسبوع	٤٠٪
٢٥ أسبوع	٥٠٪
٢٦ أسبوع	٦٠٪
٢٧ أسبوع	٧٥٪

(1) Romanis, E. C. (2020). Artificial womb technology and clinical translation: Innovative treatment or medical research? *Bioethics, 34*(4), 392-402.

العمر الرحمي	معدل البقاء
٢٨ أسبوع	٨٦٪
٢٩-٣٢ أسبوع	٩٢٪
٣٢-٣٤ أسبوع	٩٦٪
٣٤-٣٧ أسبوع	٩٨٪

إحصائيات[١]

السبب الثاني: وجود مانع طبي للأم من الحمل داخل الرحم، كأن تكون ليس لديها رحم أو لديها رحم غير قادر علىٰ أداء وظيفته، وتمثل نسبة ١٪ إلىٰ ٢٪ من النساء، وهذا السبب يتطلب إجراء كامل عملية الحمل داخل الرحم الصناعي، وهذا هو الهدف المستقبلي للأرحام الصناعية، إذ يمكن أن يساعد المرأة التي ليس لها رحم علىٰ الإنجاب، ويمكن أيضا أن يفتح الباب لمن لا ترغب في تحمل مشاق الحمل والولادة، لانشغالها بعملها، أو لغير ذلك أن تستعيض عن الحمل داخل رحمها، بالرحم الصناعي لجنينها[٢].

وقد أطلق بعض العلماء علىٰ هذا النوع من الأرحام الصناعية بتقنية الإكتولايف (**EctoLife**)؛ باعتبارها أداة طبية متطورة تهدف إلىٰ دعم الحمل خارج الرحم الطبيعي حيث يمكن أن تنمو الأجنة بشكل كامل خارج جسم الأم في بيئة مسيطر عليها[٣].

---

(١) تأثيرات الرحم الصناعي الصحية علىٰ صحة المرأة والجنين، مريم عايد، المؤتمر الدولي الرابع عشر الذي تنظمه المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية (٢٠٢٣م)، (ص٥).

(2) Brännström, M., et al. (2023). Absolute uterine infertility: A Cornelian dilemma: Uterine transplantation or surrogacy? *Fertility and Sterility*, *119*(6), 918-929.

(3) Daud, S. S., Dube, S. B., Faruki, S. R., & Rajput, T. A. (2023). Ectolife-The Artificial Womb Facility. International Journal in Pharmaceutical Sciences, 1(10), 200-204.

❁ المطلب الثاني: أنواع الرحم الصناعي:

بناء علىٰ ما سبق يمكن القول إن تقنية الرحم الصناعي قد تأخذ عدة أشكال تتباين من حيث الوظيفة والتطور التكنولوجي، وتستهدف جميعها توفير بيئة صناعية مشابهة لبيئة الرحم الطبيعي لدعم نمو الأجنة خارج جسد الأم. ومن أبرز أنواع الرحم الصناعي:

١- الرحم الصناعي الجزئي أو الحاضنة المتقدمة:

يُستخدم الرحم الصناعي الجزئي في المراحل المتأخرة من الحمل، أو لإنقاذ الأجنة الخُدَّج (المولودين قبل أوانهم) ممن يحتاجون إلىٰ رعاية خاصة لاستكمال نموهم خارج الرحم. يُعتبر هذا النوع من الأرحام الصناعية تقنية طبية متطورة تتضمن بيئة شبيهة بالرحم الطبيعي، حيث يُوضع الجنين داخل حاضنة تحتوي علىٰ سائل مشابه للسائل الأمنيوسي، ويُزوَّد بالأكسجين والمغذيات عبر أجهزة خارجية[1].

وتساهم هذه الحاضنات في خفض معدل الوفيات بين الأجنة الخُدَّج، كما تساعد في حماية الأعضاء الضعيفة ودعمها حتىٰ اكتمال نمو الجنين، إلا أن استخدامها يقتصر علىٰ الحالات التي تتطلب رعاية خاصة لفترات محدودة[2].

٢- الرحم الصناعي الكامل:

الرحم الصناعي الكامل هو الأكثر شمولية وتطورًا، ويهدف إلىٰ توفير بيئة صناعية قادرة علىٰ احتضان الجنين من بداية تلقيح البويضة إلىٰ مرحلة الولادة

---

(١) مستقبل تقنية الرحم الصناعي والتحديات والفرص، جمال أبو السرور، (ص٥) بتصرف.

(2) Romanis, E. C. (2020). Artificial womb technology and clinical translation: Innovative treatment or medical research? *Bioethics, 34*(4), 392-402. https://doi.org/10.1111/bioe.12701

ويشتمل هذا النوع على تقنيات متقدمة توفر متطلبات نمو الجنين، مثل تزويده بالأكسجين والمغذيات وإخراج الفضلات وتقديم عوامل النمو الضرورية، ويهدف هذا النوع من الأرحام إلى محاكاة كافة وظائف الرحم الطبيعي وقد يتيح فرص الإنجاب لمن لا يستطيعون الحمل لأسباب طبية، لكن يظل في مرحلة التطوير التجريبي في الوقت الحالي، ولم يصل بعد إلى الاستخدام السريري الكامل[1].

❁ المطلب الثالث: مميزات ومخاطر تقنية الرحم الصناعي:

* أولًا: المميزات الطبية والاجتماعية لتقنية الرحم الصناعي:

لا شك أن فكرة الرحم الصناعي إذا تمت واكتملت ستعدّ بحق حلاً للعديد من المشاكل الصحية والاجتماعية التي تعاني منها كل المجتمعات ومن ذلك:

١- ستقدم مساعدة للنساء اللاتي لا يستطعن الحمل والإنجاب نتيجة استئصال الرحم أو عدم القدرة على الحمل بالرحم[2].

٢- ستسهم في زيادة معدل البقاء على قيد الحياة للأطفال الخدج، وتحسين فرص البقاء على قيد الحياة للجنين في حالات الحمل التي تعاني من مشاكل صحية[3].

---

(١) الرحم الصناعي وأحكامه الخاصة بالإنسان، دراسة تحليلية بين الفقه الإسلامي والقانون، عدي محمد البدا، مجلة الذخيرة، جامعة غرداية: الجزائر، ع (١)، (٢٠٢٤م)، (ص٢١٥) بتصرف.

(٢) الرحم الصناعي من منظور شرعي، سلوان قدري محمود، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، ع(٣٩) (١٤٤٤هـ-٢٠٢٢م)، (ص٢٤٢٣).

(٣) المرجع السابق، (ص٢٤٢٣).

٣- المساعدة علىٰ تقليل خطر الولادة المبكرة[١].

٤- حماية المواليد من العيوب التي تنتج عن الولادة المبكرة[٢].

٥- تحسين صحة الجنين وتقليل مخاطر الإصابة بالأمراض أو التشوهات[٣].

٦- ستقفل الباب أمام المخاطر المترتبة علىٰ استئجار الأرحام أو ما يعرف بالأم البديلة[٤].

*** ثانيًا: المخاطر والمخاوف من تقنية الرحم الصناعي:**

عند النظر في نوعي تقنية الرحم الصناعي نجد أن النوع الأول أخف خطرًا إذا ما أثبتت التجارب السريرية نجاحه وكفاءته، لكن في النظر إلىٰ النوع الثاني من هذه التقنية -الرحم الصناعي الكلي- نجد أنها تثير العديد من المخاطر والتساؤلات الأخلاقية؛ إذ إن استخدامها يحمل تبعاتٍ قد تمس المبادئ الشرعية المتعلقة بالأنساب، وكرامة الإنسان، وحقوق الأجنة، فضلًا عن الآثار النفسية والاجتماعية التي قد تؤثر علىٰ استقرار الأسرة والمجتمع، ومن أبرز تلك المخاطر:

١- المخاطر الأخلاقية[٥]:

أ- اختلاط الأنساب والتلاعب بالهوية: فقد تؤدي هذه التقنية إلىٰ خلط الأنساب، لارتفاع احتمالات نشوء حالات قد تثير الالتباس حول نسب الطفل،

(١) تكنولوجيا الرحم الاصطناعي الإشكالات الشرعية وطرح الحلول، الكوني، (ص١٠).

(٢) المرجع السابق.

(٣) الرحم الصناعي من منظور شرعي، سلوان محمود، (ص٢٤٢٣).

(٤) الرحم الصناعي وأحكامه الخاصة بالإنسان، عدي البدا، (ص٢١٧).

(٥) تكنولوجيا الرحم الاصطناعي، الكوني، (ص١٢) وما بعدها بتصرف.

خصوصًا إذا تم استخدام بويضات أو حيوانات منوية من متبرعين مجهولين، أو إذا خُلطت العينات البيولوجية عن طريق الخطأ أو القصد. ومن شأن ذلك أن يخلق مشكلة في تعريف الطفل بوالديه البيولوجيين، مما قد يُعرضه لمشكلات قانونية واجتماعية تهدد هويته الشرعية وأحكام نسبه، وهي جريمة إنسانية وشرعية، ويترتب عليها آثار ومفاسد عظيمة في مسائل النكاح والمواريث وغير ذلك.

ب- تحويل الإنجاب إلىٰ عملية صناعية بحتة: فقد تُفتح الأبواب أمام استغلال هذه التقنية تجاريًا، حيث يصبح من الممكن «إنتاج» الأطفال باستخدام أرحام صناعية لأغراض تجارية بحتة، كبيع الأجنة أو توفير الأطفال وفقًا لصفات معينة. وهذا التوجه يتعارض مع مبدأ تكريم الإنسان، ويحط من قيمة الحياة البشرية ويحوّلها إلىٰ مجرد سلعة تباع وتشترىٰ. والشريعة الإسلامية تُعارض هذا الاستغلال لأنه ينتهك المبادئ التي تُعلي من شأن الإنسان وتعتبره خليفة الله في الأرض.

ج- فتح المجال للتجارب البشرية: تُعَدُّ التجارب السريرية علىٰ الأجنة من أخطر التداعيات الأخلاقية لتقنية الرحم الصناعي، حيث تثير العديد من الإشكالات الشرعية والإنسانية حول حقوق الأجنة وسلامتهم، وتنطوي علىٰ مخاطر فشل التجارب أو تعرض الجنين لظروف غير ملائمة قد تؤدي إلىٰ أضرار جسدية أو تشوهات خلقية.

٢- المخاطر الاجتماعية:

أ- تغيير مفهوم الأمومة الطبيعي: تخلي بعض السيدات عن فكرة الحمل والولادة الطبيعيين مما يؤدي إلىٰ قطع العلاقة الفطرية بين الأم ووليدها، ويُهدر حقوق الجنين الذي ليس له إرادة أو اختيار[1]. واستخدام الرحم الصناعي قد يؤدي

(١) الرحم الصناعي من منظور شرعي، سلوان قدري، (ص٢٤٢٦).

إلىٰ تقليص العلاقة الطبيعية بين الأم والطفل، مما قد ينجم عنه مشكلات نفسية واجتماعية تؤثر سلبًا علىٰ استقرار الطفل وهويته الشخصية.

ب- إمكانية استعمال هذه التقنية خارج نطاق الزوجية والأسرة الطبيعية: إذ قد يؤول استعمال تقنية الرحم الصناعي إلىٰ القضاء علىٰ الشكل التقليدي للأسرة ودعم المثلية الجنسية[1]، فعند النظر في تاريخ تطور هذه التقنية نجد أن بعض التيارات الراديكالية النسوية دعمت هذه الفكرة حيث ترىٰ فيها وسيلة للتحرر من ما تعتبره قيود الإنجاب الطبيعية التي تفرض علىٰ المرأة وتساعدها علىٰ تجاوز الضغوط البيولوجية المرتبطة بالحمل، مما يسهم في تحقيق «المساواة الكاملة» بين الجنسين في شتىٰ المجالات[2].

٣- المخاطر التقنية:

تقنية الرحم الصناعي تواجه مجموعة من المخاطر التقنية التي تؤثر علىٰ سلامة الأجنة وتطورها؛ من أبرز هذه المخاطر عدم القدرة علىٰ محاكاة البيئة البيولوجية للرحم الطبيعي بشكل دقيق، مما قد يؤدي إلىٰ قصور في تزويد الجنين بالأوكسجين والمغذيات، كما تتضمن هذه المخاطر صعوبات في إخراج الفضلات وتنقية الدم، فضلاً عن عدم القدرة علىٰ تنظيم درجات الحرارة والرطوبة بشكل مثالي، مما يمكن أن يؤثر علىٰ نمو الجنين. بالإضافة إلىٰ ذلك، يظل خطر التلوث بالبكتيريا والفيروسات قائمًا، مما قد يهدد صحة الجنين. وأخيرًا، يعتمد الرحم الصناعي علىٰ أنظمة مراقبة متقدمة، وأي خلل تقني أو برمجي في هذه الأنظمة قد يؤدي إلىٰ عواقب وخيمة علىٰ سلامة الأجنة[3].

---

(١) تقنية الرحم الصناعي ثورة طبية وتأصيل فقهي، أبو شادي، (ص٥).

(2) Hughes, J. (2021). *Artificial womb: A short history*. Institute for Ethics and Emerging Technologies. *Orbis Idearum*, 9(2), 13-23, P.15.

(3) Romanis, E. C., Begović, D., Brazier, M. R., & Mullock, A. K. (2021). *Reviewing the womb*. Journal of Medical Ethics, 47(10), 820-829.

٤- المخاطر المستقبلية:

تتمثل المخاطر المستقبلية لهذه التقنية من خلال إمكانية استخدامها في الهندسة الوراثية غير المشروعة، والتلاعب بخلق الله، واستخدامها في أغراض تجارية؛ كبيع الأجنّة أو تأجير الأرحام، مما يفتح بابًا خطيرًا نحو استغلال الإنسان كسلعة، وهو ما يناقض مبدأ كرامة الإنسان في الشريعة الإسلامية[1].

* * *

(1) Romanis, E. C. (2020). Artificial womb technology and clinical translation: Innovative treatment or medical research? *Bioethics, 34*(4), 392-402. https://doi.org/10.1111/bioe.12701

المبحث الثالث
الحكم الشرعي لتقنية الرحم الصناعي

فيما سبق تبيّن أن الرحم الصناعي له أكثر من نوع وسبب؛ وبناء علىٰ ذلك يختلف الحكم الشرعي للرحم الصناعي بحسب نوعه ووصفه وسببه:

❁ المطلب الأول: الحكم الشرعي للرحم الصناعي الجزئي (الحاضنة المتقدمة):

إن تقنية الرحم الصناعي بهذه الصورة لا تتجاوز كونها حاضنة متطورة ووسيلة يستكمل فيها الجنين المتخلق في رحم أمه باقي مراحل الحمل في حالة حصول ولادة مبكرة تسبق الأسبوع ٢٢ من الحمل، وبالتالي يمكن القول أن حكم هذه التقنية جائز شرعًا وهي شبيهة بالحاضنات المستعملة اليوم لكنها متطورة لدرجة إمكانية نقل الجنين إليها في أسابيع الحمل الأولىٰ[1].

الأدلة علىٰ مشروعية هذا النوع من الأرحام الصناعية:

١- أن هذه التقنية تتوافق مع مقاصد الشريعة الإسلامية في حفظ النفس، والنسل؛ إذ الرحم الصناعي في هذه الحالة هو وسيلة لبقاء الجنين علىٰ قيد الحياة وهذا أمر مطلوب شرعًا، قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۚ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٣١]، كما أن الرحم الصناعي وسيلة لحفظ النسل، قال رسول الله ﷺ: (تَزَوَّجُوا الوَدُودَ الوَلودَ، فإني مُكَاثِرٌ بكم الأنبياءَ يومَ القيامةِ)[2]، فدلّت

(١) تأثيرات الرحم الصناعي الصحية علىٰ صحة المرأة والجنين، مريم عايد، (ص٥).

(٢) رواه أبو داوود في سننه، برقم (٢٠٥٠)، وصححه الألباني في إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (٦/ ١٩٥).

هذه النصوص علىٰ اعتبار هذين المقصدين العظيمين وضرورة تحققهما وما يلزم ذلك من تشريعات وأحكام ووسائل.

٢- يعتبر الرحم الصناعي في هذه الحالة من قبيل التداوي الذي ثبتت مشروعيته، واتفق علىٰ ذلك الفقهاء، قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: (ما أَنْزَلَ اللهُ داءً إِلَّا أَنْزَلَ له شِفاءً)[1]، فالرحم الصناعي هو وسيلة وسبب للشفاء وإبقاء حياة الجنين بإذن الله تعالىٰ.

٣- يأخذ هذا النوع من الرحم الصناعي حكم الحاضنات المستعملة اليوم للأطفال الخدج -المبتسرين- من جهة أن كليهما يهدف إلىٰ توفير بيئة داعمة لنمو الجنين أو الطفل المولود واستخدام هذه التقنية يندرج تحت باب الطب الضروري المباح في الشريعة، لأنها لا تتدخل في مرحلة تكون الجنين داخل الرحم، وإنما يُنقل الجنين إليها بعد تكوّنه في رحم أمه.

❁ المطلب الثاني: الحكم الشرعي للرحم الصناعي الكلي باعتباره بديلاً عن رحم الأم في جميع مراحل الحمل:

اختلف الفقهاء في حكم الرحم الصناعي الكلي الذي يتم فيه الحمل من بدايته إلىٰ آخر مراحله كبديل عن رحم الأم، سواء كان بسبب عدم قدرة المرأة علىٰ الحمل لدواعٍ طبية، أو لمجرد رغبتها بالحصول علىٰ طفل دون تحمّل مشاق الحمل والولادة؛ وذلك علىٰ النحو الآتي:

القول الأول: تحريم هذا النوع من الرحم الصناعي، حيث اتجه أصحاب هذا القول إلىٰ التحريم المطلق لتقنية الرحم الصناعي الكلي، وإمكانية الاستعاضة عنه في

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، برقم (٥٦٧٨).

حالة الضرورة بتقنية زراعة الرحم، وممن اتجه إلىٰ هذا القول الدكتور محمد المدحجي[1]، والدكتور محمد زهرة[2].

وقد استدل أصحاب هذا القول بالأدلة الآتية:

١ - سد الذرائع المتعلقة بالمخاوف المترتبة علىٰ هذه التقنية؛ وقد سبقت الإشارة إلىٰ أضرار ومخاطر استعمال هذه التقنية، ومن أبرزها: المخاطر الأخلاقية، والاجتماعية، والتقنية، والمستقبلية، وعند الموازنة بين مفاسد ومخاطر هذه التقنية من جهة، ومصلحة المرأة العاجزة عن الحمل من جهة أخرىٰ؛ نجد أن مصلحة المرأة هي مصلحة شخصية مرجوحة لا تبرر إباحة هذه التقنية بما تحتويه من أضرار بالغة الخطورة، خاصة أن حاجة المرأة للرحم الصناعي عند عجزها عن الحمل هي حاجة في غاية النُدرة؛ إذ غالب أسباب العقم لها علاجاتها الناجعة، وقد سبق أن النساء العاجزات عن الحمل لأسباب تتعلق باستئصال الرحم ونحوها لا تتجاوز ١٪ إلىٰ ٢٪ من مجموع النساء[3]، وهذه النسبة قليلة جدًا في مواجهة أخطار هذه التقنية، والقاعدة الفقهية تنص علىٰ أن: درء المفاسد أولىٰ من جلب المصالح.

نوقش: ما حرم سدًّا للذريعة يباح للمصلحة الراجحة[4]؛ فالقول بالحرمة سدًّا لذرائع الفساد، يفوت مصالح معتبرة متعلقة بحفظ النفس والنسل، ثم يمكن وضع ضوابط تنظم العملية وتقلل من مخاطرها[5].

---

(١) أحكام النوازل في الإنجاب، للمدحجي، (ص٨٦٢).

(٢) الإنجاب الصناعي، أحكامه القانونية وحدوده الشرعية، محمد المرسي، (ص١٣١).

(٣) انظر: المبحث الثاني من هذا البحث.

(٤) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم، (٢/ ١٠٨).

(٥) تقنية الرحم الصناعي ثورة طبية وتأصيل فقهي، أبو شادي، (ص١٣).

يُجاب عنه: أننا لا نُسلّم باعتبار استعمال تقنية الرحم الصناعي من قبيل المصلحة الراجحة؛ إذ عند الموازنة بين الأضرار والمصالح نجد أن أضرارها ومفاسدها تفوق مصالحها.

٢- معارضة هذه التقنية للفطرة السويّة وسنّة الله في خلقه؛ إذ إن الأصل في الحمل هو المشقة، قال تعالىٰ: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ﴾ [لقمان: ١٤]، فقد يتم استخدام هذه التقنية لغير ضرورة طبية ولكن من باب التشهي، فيستعاض به عن الولادة الطبيعية رغبة في تفادي آلام الحمل والولادة وهو ما سيؤدي إلىٰ آثار وخيمة؛ ودفع مثل هذه المشقة الطبيعية ليست مما يبيح استخدام هذه التقنية؛ فالأمومة في الإسلام ليست مجرد علاقة بيولوجية، بل هي رابطة عاطفية ونفسية تنشأ من الحمل والولادة والتربية، وهذه الجوانب تشكل جزءًا من المقاصد الشرعية(١)؛ وباستخدام الرحم الصناعي، يُحرم الطفل من تجربة هذه العلاقة الفطرية مع أمه؛ فلا يحدث الارتباط النفسي الذي ينشأ أثناء الحمل؛ إذ بدلًا من أن تنشأ علاقة مباشرة بين الأم والطفل، يتحول الإنجاب إلىٰ عملية تقنية قد تؤدي إلىٰ تجريد عملية الأمومة من معناها الطبيعي.

نوقش: أن استعمال هذه التقنية لهذا الداعي لا يقتضي تحريمها كليًّا، إذ يجوز ضبط استعمالها في حالات الضرورة للمرأة غير القادرة علىٰ الحمل بشكل طبيعي لمرض ونحوه، وبالتالي نقول إن هذه التقنية تجوز وفق ضوابط منها: أن يكون الداعي لاستعمالها ضرورة ملحّة لا أمرًا تكميليًّا(٢).

(١) تكنولوجيا الرحم الاصطناعي، للكوني، (ص١٢) بتصرف.

(٢) تطبيق قاعدة جلب المصالح ودرء المفاسد علىٰ النوازل الطبية، الرحم الصناعي أنموذجًا،=

يجاب عنه: سبقت الإشارة إلىٰ أن نسبة النساء غير القادرات علىٰ الحمل بشكل طبيعي هي نسبة ضئيلة جدًا، وبالتالي عند الموانة نجد أنها مصلحة محدودة لا تكفي للقول بإباحة هذه التقنية شديدة الخطورة.

٣- حرمة اختبار هذه التقنيات علىٰ البشر؛ فاستعمال تقنية الرحم الصناعي تتطلب اختبارات سريرية علىٰ البشر قبل التأكد من فاعلية هذه التقنية وهو أمر محرم شرعًا لما فيه من تعريض الأرواح للأذىٰ المحتمل، وهو ما يُعد إشكالاً أخلاقيًّا وشرعيًّا معقدًا(١)، إذ قد يُضطر الباحثون لإجراء تجارب علىٰ أجنة بشرية بهدف اختبار قدرة الرحم الصناعي علىٰ توفير بيئة نمو مناسبة وآمنة؛ وهذه التجارب تُعرِّض الأجنة

=هيا الصباح، المؤتمر الدولي الرابع عشر الذي تنظمه المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية (٢٠٢٣م). ص(٤١).

(١) جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة التعاون الإسلامية، قرار رقم (١٦١) ما نصه: يؤكد المجمع علىٰ اعتماد المبادئ العامة والأسس التي بُنيت عليها الضوابط المنظمة لأخلاقيات الأبحاث الطبية الأحيائية (البيولوجية) وفقًا للآتي:

احترام الأشخاص وتكريم الإنسان أصل ثابت مقرر في الشريعة الإسلامية، وعليه يلزم احترام استقلالية الشخص الكامل الأهلية المتطوع لإجراء البحوث الطبية وتمكينه من الاختيار الشخصي، واتخاذ القرار المناسب له برضاه التام وإرادته الحرة دون شائبة إكراه أو خديعة أو استغلال، لما هو مقرر شرعًا: (حق الآدمي لا يجوز لغيره التصرف فيه بغير إذنه).

كما أن للشخص فاقد الأهلية أو ناقصها حمايته من التجاوز عليه حتىٰ من الولي أو الوصي. وعلىٰ ذلك جاء في القواعد الفقهية العامة: (من لا يصح تصرفه لا قول له)، وقد أقامت له الشريعة وليًّا أو وصيًّا يلي تدبير أموره ورعاية شؤونه علىٰ النحو الذي يحقق مصلحته الخالصة، دون أي تصرف ضار، أو محتمل الضرر.

لمخاطر متعددة، مثل احتمال الفشل في توفير ظروف نمو مثالية، مما قد يعرّضهم للتشوهات أو حتىٰ الوفاة، كما أن التعامل مع الأجنة كعينات تجريبية يُعتبر انتهاكًا لكرامتهم الإنسانية، ويتعارض مع القيم الإسلامية التي تحترم حقوق الجنين وتصونه من أي إجراء قد يضر به دون ضرورة شرعية ملحّة، بالإضافة إلىٰ ذلك قد تؤدي هذه التجارب إلىٰ فتح الباب أمام استغلال الأجنة، مما يجعلهم مجرد أدوات لاختبار التكنولوجيا دون مراعاة لحقوقهم الأساسية.

نوقش: إن خضوع الإنسان للتجارب المفيدة لا يمنع ولا يباح مطلقًا؛ إنما يمنع منه ما يؤدي لإزهاق الأنفس، أو للضرر، أَمَّا التجارب المفيدة فيجوز إجراؤها؛ لأنها من حفظ النفس الواجب شرعًا، ولعموم الأدلة علىٰ مشروعية التداوي، والضرر ينتفي باشتراط عدم الضرر، كما يمكن إجراء هذه التجارب علىٰ الأجنة المولودين مبكرًا جدًا واحتمال بقائهم علىٰ قيد الحياة بالحضانات العادية منعدم، إذا كان الرحم الصناعي يوفر لهم أملاً في الحياة، وعلىٰ السقط غير المتخلق علىٰ شكل الآدمي، والذي لم تنفخ فيه الروح؛ لأن حكمه عند الفقهاء كالجمادات والدم، ولا يجب فيه شيء[1].

يُجاب عنه: لا يمكن الجزم بانتفاء الضرر عن الجنين في التجارب السريرية لهذه التقنية، كما أن ادعاء حصر إجرائها في الأجنة غير المتخلقة أو المحتمل عدم بقائها علىٰ قيد الحياة؛ هو حصر غير دقيق، إذ إن اختبار كفاءة هذه التقنية يتطلب اختبارات علىٰ الأجنة في جميع مراحلها كما أشار لذلك بعض الباحثين[2].

(١) تقنية الرحم الصناعي ثورة طبية وتأصيل فقهي، أبو شادي، (ص١٢).

(2) Romanis, E. C. (2020). Artificial womb technology and clinical translation: Innovative treatment or medical research? *Bioethics, 34*(4), 392-402.

٤- إذا افترضنا أن تقنية الرحم الصناعي جائزة استثناءً لتحقيق مقصد حفظ النسل للمرأة العاجزة عن الحمل، فإننا حينئذ نقول إن هذه التقنية تندرج تحت قاعدة «الضرورات تبيح المحظورات»[1]، ولتطبيق هذه القاعدة يجب أن تُقدّر الضرورة بقدرها[2] من جهة عدم وجود مخرج شرعي بديل. لكن عند النظر والتأمل، نجد أن هناك بديلا شرعيا عن تقنية الرحم الصناعي للمرأة العاجزة عن الحمل بسبب استئصال الرحم أو بسبب مرض يمنع الحمل الطبيعي، وهو عملية زراعة الرحم، والتي تعد أقل خطرًا وأكثر توافقًا مع الشريعة الإسلامية، كما أنها أقل تكلفة مادية من تقنية الرحم الصناعي الكلي، وبالتالي فوجود الحل البديل الشرعي، يُحرِّم اللجوء إلىٰ تقنية الرحم الصناعي التي تحمل مخاطر مرتفعة.

٥- من السنن الإلهية التي أقرها القرآن الكريم السنة الإلهية في الرزق بالولد، قال تعالىٰ: ﴿لِّلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَٰثًا ۖ وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ [الشورىٰ: ٤٩-٥٠]، دلَّت هذه الآيات علىٰ سعة ملك الله وتدبيره ورزقه لخلقه، فمن الناس من يوهب له الإناث فقط، ومنهم من يوهب له الذكور فقط، ومنهم من يُرزق بالذكور والإناث، ومنهم من يجعله الله عقيمًا، والمرأة العاجزة عن الحمل -بعد بذلها أسباب العلاج- لأسباب تتعلق باستئصال الرحم، عليها أن تُسلّم لقضاء الله تعالىٰ وتؤمن بقدره عليها، وفي القول بإباحة تقنية الرحم الصناعي الكلي معارضة لحكم الله تعالىٰ وقدره وسننه، وتقرير هذا

(١) الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، آل بورنو، (ص٢٣٤).

(٢) المرجع السابق، (ص٢٣٩).

المبدأ لا يعني ترك العلاج وبذل الأسباب؛ إذ الأصل أن الإنسان يسعىٰ في تحقيق مقصد حفظ النسل قدر وسعه، فالمرأة العاجزة عن الحمل؛ الأصل أنها تبحث في وسائل العلاج، لكننا نقصد بذلك حالة عجزها التام بعد بذلها السبب وبعد عدم تمكنها من إجراء عملية زراعة الرحم، وهي حالة نادرة مقارنة بعموم حالات النساء كما تقدم.

القول الثاني: جواز الرحم الصناعي الكلي، حيث اتجه أصحاب هذا القول إلىٰ جواز استعمال تقنية الرحم الصناعي، ولكن وفق مجموعة من الضوابط والشروط، وممن ذهب إلىٰ هذا القول: د. سلوان قدري[1]، ود. أنس أبو شادي[2]، ود. حسام الدين خليل[3]، ومن جُملة الضوابط والشروط التي اشترطها أصحاب هذا الرأي:

أ- أن يكون الرحم الصناعي خاضعًا لرقابة طبية مرخصة من الدولة لا تخدم أي مصلحة سوىٰ مصلحة المرضىٰ المحتاجين لهذا الرحم[4].

ب- أن يكون استخدام الرحم الاصطناعي للضرورة الطبية، بحيث لا يلغي فكرة الإنجاب الطبيعي أو الأمومة الطبيعية[5].

ج- أن يكون الجنين من رجل وامرأة بينهما زواج شرعي، وعدم السماح بأجنة من بنوك نطف أو بويضات غير معروف مصدرها[6].

---

(١) الرحم الصناعي من منظور شرعي، لقدري، (ص٢٤٢٩).

(٢) تقنية الرحم الصناعي ثورة طبية وتأصيل فقهي، أبو شادي، (ص٢٦).

(٣) الرحم الصناعي وأحكامه الخاصة بالإنسان، حسام الدين فرج، (ص٢٢٣).

(٤) الرحم الصناعي من منظور شرعي، (ص٢٤٢٨).

(٥) تكنولوجيا الرحم الاصطناعي، للكوني، (ص١٣).

(٦) تقنية الرحم الصناعي ثورة طبية وتأصيل فقهي، أبو شادي، (ص٣٠).

د- تثبت للوالدين في الحمل بالرحم الصناعي جميع الحقوق، وتجب عليهما جميع الالتزامات المقررة في الحمل الطبيعي[1].

هـ- لا يسمح بتغيير صفات الإنسان الخَلْقية؛ كاللون، والطول، والشكل، أو صفاته الخُلُقية؛ كالشجاعة والكرم والذكاء، إن أمكن ذلك؛ إلا بعد التوافق التام بين الأطباء والفقهاء وسلطات الدولة المعنية[2].

وقد استدل أصحاب هذا القول بالأدلة الآتية:

١ - عموم الأدلة والنصوص الدالة علىٰ مشروعية السعي للإنجاب؛ كقوله تعالىٰ: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ﴾ [آل عمران: ١٤]، وقول النبي ﷺ: (تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم)[3]؛ فالإسلام قد حث علىٰ الإنجاب بالطرق الطبيعية عن طريق الحث علىٰ الزواج، فإن تعذر الحصول علىٰ الأبناء بالطريق الطبيعي للحمل في الزواج جاز للزوجين اللجوء إلىٰ أهل العلم والاختصاص من الأطباء؛ لمساعدتهم علىٰ الحصول علىٰ الأبناء مع الأخذ في الاعتبار أن هذا الأمر بيد الله وحده، والإنسان إنما يسعىٰ فقط ويأخذ فيه بالأسباب[4].

يناقش: أن تحقيق مقصد حفظ النسل يُضبط بضوابط الشريعة الإسلامية ومنها أن تكون وسيلة الإنجاب مشروعة، وأن لا تؤول إلىٰ مفاسد تفوق مصلحة تكثير النسل.

---

(١) الرحم الصناعي وأحكامه الخاصة بالإنسان، حسام الدين فرج، (ص٢٢١).

(٢) تطبيق قاعدة جلب المصالح ودرء المفاسد علىٰ النوازل الطبية، للصباح، (ص٣٠).

(٣) تقدّم تخريجه.

(٤) اكتمال نمو الأطفال الخدج داخل الرحم الصناعي من منظور شرعي، أيمن فوزي المستكاوي، مجلة الدراية، ع: ٢٢، (ص٤١).

٢- موافقة هذه التقنية لمقصد الشريعة من حفظ النفس؛ وهو ثاني مقصد من مقاصد الشريعة الغراء، ويحصل الحفظ للنفس من جانبين: من جانب العدم؛ بتحريم الاعتداء علىٰ النفس وإزهاقها من غير موجب، وحفظها من جانب الوجود ويتم هذا بتحقيق ما يضمن بقاءها واستمرارها، وبيان المصالح والمضار في تحصيل مطالبها، ومما شرع لحفظ النفس من هذا الجانب الزواج والحث عليه، وإحياء النفس جسديًا، والشرب واللباس والسكن الأكل، والتداوي، ويندرج فيه استعمال تقنية الرحم الصناعي في حالة العقم لإنجاب الذرية[1].

يناقش: أن تقنية الرحم الصناعي الكلي لا يتحقق فيها هذا المقصد وذلك لوجود البديل الشرعي وهو زراعة الرحم من جهة، ولكون نجاحها غير متيقن من جهة أخرىٰ، فتجربة هذه التقنية عالية المخاطر علىٰ الجنين مما يعرضه للضرر المتيقن.

٣- التخريج علىٰ جواز التلقيح الصناعي الذي أباحه الفقهاء وفيه تلقيح البويضة بالحيوان المنوي خارج الرحم وبقاؤها أيامًا قبل غرسها في الرحم لتكمل فيه الحمل، والرحم الصناعي مثله؛ إلا أن البويضة تبقىٰ في الرحم الصناعي طول الحمل، وهذا الفرق غير مؤثر[2][3].

---

(١) تكنولوجيا الرحم الاصطناعي، للكوني، (ص٨).

(٢) تقنية الرحم الصناعي ثورة طبية وتأصيل فقهي، أبو شادي، (ص٢٠)

(٣) قرر مجمع الفقه الإسلامي جواز عملية التلقيح الاصطناعي في قراره رقم (٤) د ٣/ ٠٧/ ٨٦، أن الطرق التالية هي الجائزة شرعًا ولا حرج من اللجوء إليهما عند الحاجة مع التأكيد علىٰ ضرورة أخذ كل الاحتياطات اللازمة:

السادسة: أن تؤخذ نطفة من زوج وبييضة من زوجته ويتم التلقيح خارجيًا ثم تزرع اللقيحة في رحم الزوجة. =

يناقش: أن هذا القياس مع الفارق لاختلاف تقنية التلقيح الصناعي عن الرحم الصناعي؛ إذ في التلقيح الصناعي لا تبقىٰ البويضة الملقحة فترة طويلة، وإنما يتم غرسها في رحم الأم لتستكمل مراحل الحمل، أما في الرحم الصناعي الكلي فإن البويضة الملقحة تبقىٰ في جهاز منفصل طوال فترات الحمل، فدعوىٰ أن الفرق غير مؤثر هي دعوىٰ غير صحيحة.

٤- أن الرحم الصناعي هو صورة من صور التداوي وبذل الأسباب والأصل في الأشياء الإباحة ما لم يوجد نص يحرمه[١]، والعلاجات والتداوي من جملة الأمور المتفق علىٰ جوازها.

يناقش: أنه دليل عام مخصص بضوابط التدواي المشروع والتي منها ألا يؤول استعمال الدواء لضرر متيقن، كما أن هناك علاج بديل متوافق لمقاصد الشريعة وأحكامها وهو زراعة الرحم.

٥- حديث النبي ﷺ: (لَوْ أَنَّ الْمَاءَ الَّذِي يَكُونُ مِنْهُ الْوَلَدُ أَهْرَقْتَهُ عَلَىٰ صَخْرَةٍ، لَأَخْرَجَ اللهُ مِنْهَا وَلَدًا، وَلَيَخْلُقَنَّ اللهُ نَفْسًا هُوَ خَالِقُهَا)[٢]، الحديث يثبت أن غياب رحم الأم لا يمنع خلق الإنسان، ويؤيده خلق آدم وحواء من لا رحم[٣].

=السابعة: أن تؤخذ بذرة الزوج وتحقن في الموضع المناسب من مهبل زوجته أو رحمها تلقيحًا داخليًا.

(١) تقنية الرحم الصناعي ثورة طبية وتأصيل فقهي، أبو شادي، (ص٢٠).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، برقم (١٢٤٢٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/ ٩٣٠).

(٣) تقنية الرحم الصناعي ثورة طبية وتأصيل فقهي، أبو شادي، (ص٢٣).

يناقش: أن هذا الحديث جاء في سياق الجواب علىٰ سؤال عن موضوع العزل، وفيه إثبات لنفاذ قدر الله تعالىٰ في حصول الذرية، وليس فيه دلالة علىٰ جواز هذه التقنية، كما لا يصح قياس تقنية الرحم الصناعي علىٰ خلق آدم وحواء؛ إذ إن آدم عليه السلام خلق من تراب ثم نفخ فيه الروح، وأما حواء فقد خلقت من ضلع آدم عليه السلام، وليس ثمة شبه بين خلقهما وتقنية الرحم الصناعي.

القول الراجح في مسألة تقنية الرحم الصناعي الكلي:

بعد العرض السابق لأقوال أهل العلم في هذه المسألة النازلة، وما استدلوا به علىٰ أقوالهم، أرىٰ -والله أعلم- أن تقنية الرحم الصناعي الكلي -وهي وإن كانت تقنية مفترضة تحت الدراسة- محرّمة وأن القول القائل بتحريم هذه التقنية هو الأقرب للصواب، وذلك للأسباب الآتية:

أ- نُدرة الحاجة لهذه التقنية إذا ما اشترطنا لجوازها عجز المرأة عن الإنجاب نتيجة استئصال الرحم.

ب- غلبة مفاسد هذه التقنية علىٰ مصالحها كما تقدّم في عرض مميزات ومخاطر الرحم الصناعي الكلي.

ج- وجود الحل الشرعي البديل المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية؛ وهو زراعة الرحم؛ والذي يعد أقل ضررًا وتكلفة مادية مقارنة بالرحم الصناعي الكلي.

د- صعوبة ضبط تطبيق تقنية الرحم الصناعي علىٰ أرض الواقع؛ ولذلك: لكون هذه التقنية لا تزال تحت التجارب والدراسة، ولكثرة مخاطرها وأضرارها.

❁ المطلب الثالث: حكم زراعة الرحم:

لا تزال فكرة الرحم الصناعي الكلي بصورته الثانية -والتي تتناول حدوث حمل كامل من بدايته إلىٰ تمامه - فكرة نظرية لم يتم تطبيقها ولا تجربتها، الأمر الذي يتطلب التأصيل لمسألة «زراعة الرحم»؛ علىٰ اعتبار أن زراعة الرحم هي الحل المجرّب والآمن طبيًّا وأخلاقيًّا لعلاج مشكلة عدم القدرة علىٰ الإنجاب لأسباب تتعلق باستئصال الرحم أو تعطّل وظيفته وقدرته علىٰ الحمل.

وقد زاد انتشار إجراء عمليات زراعة الرحم وتطبيقها في العديد من الدول، فقد تمت ولادة طفل حي بعد عملية زراعة الرحم (uterus transplantation) في السويد في عام ٢٠١٤م، وحتىٰ عام ٢٠٢١م قد أُجري عالميـًا ٩٠ عملية زراعة رحم منها ٢٠ حالة في السويد وولد حوالي ٥٠ طفلا بعد إجراء عملية الإخصاب الطبي المساعد (أطفال الأنابيب) وبلغت نسبة الحمل والولادة حوالي ٣٣٪[1].

الحكم الشرعي لعملية زراعة الرحم والحمل فيه:

عند البحث في الحكم الشرعي لمسألة زراعة الرحم؛ يفرّق الفقهاء في هذه المسألة بين الأعضاء التناسلية الناقلة للصفات الوراثية، والأعضاء التناسلية التي لا تنقل الصفات الوراثية.

أما **النوع الأول**: -وهي الأعضاء التناسلية الناقلة للجينات الوراثية-: كالمبيضين والخصيتين، حيث تقوم هذه الأعضاء بنقل الصبغيات التي تحمل الصفات الوراثية من الأم والأب للجنين، وتستمر في حمل وإفراز الشفرة الوراثية

(1) Brännström, M., Johannesson, L., Bokström, H., Dahm-Kähler, P., Enskog, A., Hagberg, H.,... & Kvarnström, N. (2022). Uterine transplantation is efficacious and safe: Results from the Swedish Uterus Transplant Trial. *Fertility and Sterility, 118*(1), 56-64.

للمنقول منه حتىٰ بعد زرعها في متلق جديد، فقد اتفق العلماء علىٰ تحريم زراعتها مطلقاً؛ نظراً لأن زرعها يفضي إلىٰ اختلاط الأنساب وتكون ثمرة الإنجاب غير متولدة من الزوجين الشرعيين المرتبطين بعقد الزواج[1].

أما **النوع الثاني**: وهي الأعضاء التناسلية التي لا تدخل في نقل الصفات الوراثية كالرحم، فهذه هي المسألة التي سأتناولها في هذا المبحث بإذن الله؛ وقد اختلفت أقوال الفقهاء في هذه المسألة علىٰ قولين:

القول الأول: جواز زراعة الرحم في حال الضرورة، وبالتالي جواز حصول الحمل فيه، وإلىٰ هذا القول سارت معظم المجامع والهيئات العلمية، كمجمع الفقه الإسلامي والمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية، واختار هذا القول مجموعة من أهل العلم[2].

وقد استدلوا بما يلي:

الدليل الأول: أن الغرض من زراعة الرحم هو تحصيل النسل، وهذه مصلحة معتبرة شرعاً، فإذا كانت معتبرة جاز السعي في تحقيقها، فهي تدخل في باب الضرورات أو الحاجات[3].

---

(١) وثائق الندوة الطبية الخامسة- مجلة مجمع الفقه الإسلامي ١٤١٠هـ-١٩٨٩م، العدد السادس، (ص١٦٧٢).

(٢) إلىٰ هذا الرأي اتجه كل من: د. محمد سليمان الأشقر، ود. محمد علي البار، ود. عجيل النشمي وغيرهم، وبهذا صدر قرار مجمع الفقه الإسلامي في ندوته الفقهية الطبية المنعقدة في الكويت في عام ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م. انظر: أبحاث الندوة الطبية الخامسة التابعة لمجمع الفقه الإسلامي ١٤١٠هـ-١٩٨٩م، العدد السادس.

(٣) نقل وزراعة الأعضاء التناسلية، محمد سليمان الأشقر، بحث مقدم لمجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد السادس، الجزء الثالث، (ص١٦١٩).

قد نوقش هذا الاستدلال: بأن هذه المصالح وإن كانت معتبرة شرعًا، ولكن اعتبارها شرعًا لا يصل إلىٰ درجة الضرورة، فإنه لا يترتب علىٰ عدمها هلاك نفس، أو تلف عضو، وفي المقابل فهذه المصلحة يقابلها مفاسد عديدة منها: الإضرار بالمأخوذ منها، وكشف العورة المغلظة، بالإضافة إلىٰ صعوبة الزراعة وكثرة مخاطرها، فإعمال قاعدة (درء المفاسد مقدم علىٰ جلب المصالح)[1] يقتضي عدم اعتبار المصالح المذكورة[2].

ويجاب عن هذه المناقشة[3]:

١ – إن المفاسد المذكورة غير كافية للقول بمنع زراعة الرحم؛ وذلك لأن القول بجواز زراعة هذه الأعضاء محكوم بالضوابط والشروط العامة لجواز زراعة الأعضاء بشكل عام، والتي منها: أن يكون النفع المتوقع من هذه الزراعة أرجح من الضرر المترتب عليها، وألا يكون العضو المنقول الحي مما يعطل زواله وظيفة أساسية في حياته، أما ما يتعلق بمفسدة كشف العورة المغلظة والنظر إليها فإن الفقهاء قد رخصوا في ذلك لمصلحة التداوي.

٢ – إن إعمال القاعدة الشرعية (درء المفاسد مقدم علىٰ جلب المصالح)[4] إنما يكون حيث استوت المفسدة، أما إذا كانت المصلحة أكبر من المفسدة فإن جلبها يكون أولىٰ.

الدليل الثاني: يجوز زراعة الرحم كما يجوز زراعة باقي أعضاء الجسد مثل القلب، والكلية، والكبد بجامع كون هذه الأعضاء بديلاً لعضو مريض قد تعطلت وظيفته، بحيث

(١) موسوعة القواعد الفقهية، آل بورنو (٣/ ٢٧٦).

(٢) أحكام التلقيح غير الطبيعي، للشويرخ، (ص٦٨٨).

(٣) أحكام النوازل في الإنجاب، المدحجي، (ص٢٨٨).

(٤) موسوعة القواعد الفقهية، آل بورنو، (٣/ ٢٧٦).

يساعد استبداله بعضو سليم علىٰ قيام العضو المنقول بوظائفه الطبيعية[1].

قد نوقش هذا الدليل: بأن هذا القياس مع الفارق، إذ إن تحريم نقل الرحم مبني علىٰ حرمة المشاركة في الأبضاع، وهذه العلة غير متحققة في باقي أعضاء الجسد[2].

يمكن أن يُجاب علىٰ ذلك: بأن القياس هنا علىٰ زراعة سائر الأعضاء إنما هو بجامع أن الجميع عضو لا يوجب نقله انتقال الصفات الوراثية من المنقول منه إلىٰ المنقول إليه، حيث تبين أن الرحم لا يدخل في تركيب الجينات الوراثية للجنين، فبالتالي يكون مستثنىٰ من قاعدة (الأصل في الأبضاع التحريم)[3] لقيام الدليل علىٰ ذلك.

القول الثاني: تحريم زراعة الرحم مطلقًا، وبه قال مجموعة من العلماء الباحثين[4].

وقد استدلوا بما يلي:

الدليل الأول: قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، حيث نهىٰ الله سبحانه أن يلقي الإنسان بنفسه إلىٰ التهلكة، وعملية زراعة الرحم تتطلب إقدام المرأة علىٰ التبرع برحمها وهذا فيه تعريض نفسها للهلاك، إذ إن الطب مازال

---

(١) زراعة الأعضاء التناسلية والغدد التناسلية للمرأة والرجل، صديقة العوضي وكمال نجيب، بحث مقدم لمجلة مجمع الفقه الإسلامي (١٩٨٩م). العدد السادس، الجزء الثالث، (ص١٦٥٨).

(٢) أحكام التلقيح غير الطبيعي، (ص٦٨٩).

(٣) الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، (ص٩٩).

(٤) وهذا قول الشيخ الدكتور بكر أبو زيد، والدكتور محمد الأمين الضرير، ورجب بيوض التميمي، وحمداتي ماء العينين، انظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد السادس، الجزء الثالث، أبحاث الندوة الفقهية الخامسة المنعقدة في الكويت ١٤١٠هـ-١٩٨٩م.

يحكم بصعوبة هذا النوع من العمليات، مما يجعل نقل الرحم من المرأة المتبرعة به سببًا قد يؤدي بها إلىٰ الهلاك[1].

نوقش هذا الاستدلال: بعدم التسليم بالاحتجاج بالآية، لكونها خارجة عن موضع النزاع، لأن من قال بجواز نقل الرحم اشترط لذلك أن لا تكون حياة المرأة المنقول منها مهددة بالهلاك، وإطلاق القول بأن التبرع يؤدي للهلاك لا يُقبل إلا بشهادة أهل الاختصاص من الأطباء، وهم لا يقولون بذلك[2].

الدليل الثاني: قوله تعالىٰ: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١١٩]، ونقل الرحم من امرأة للتبرع به فيه تغيير في خلق الله، فيكون داخلاً في عموم هذه الآية، مما يستوجب تحريم فعله[3].

وقد نوقش هذا الاستدلال: بأن نقل الرحم لا يكون إلا للحاجة إلىٰ النسل، وبهذا لا يُعد من التغيير المذموم بخلق الله[4].

الدليل الثالث: ما رواه ابن مسعود ﷺ حيث قال: (كنا نغزو مع رسول الله ﷺ ليس لنا نساء، فقلنا: ألا نستخصي؟ فنهانا عن ذلك)[5]، ففي نهي النبي ﷺ عن

(١) أحكام التلقيح غير الطبيعي، المدحجي، (ص٦٨٢).

(٢) إمكانية نقل الأعضاء التناسلية في المرأة، طلعت القصبي، بحث مقدم لمجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد السادس، الجزء الثالث، (ص١٦٠٠).

(٣) زراعة الغدد التناسلية، حمداتي ماء العينين، بحث مقدم لمجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد السادس، الجزء الثالث، (ص١٦٤٣).

(٤) النوازل المختصة بالمرأة في العبادات وأحكام الأسرة، منىٰ الراجح، (ص١٠٩٨).

(٥) رواه البخاري في صحيحه، حديث رقم (٤٧٨٤).

الخصاء في بني الإنسان دليل علىٰ تحريم زراعة الرحم؛ لأن نقل الرحم من امرأة يعد نوعًا من الخصاء؛ لأنه يؤدي إلىٰ العقم الدائم للمرأة المتبرعة، فيكون داخلاً في عموم النهي الوارد في الحديث[1].

نوقش هذا الاستدلال: بأن النهي الذي يمكن أن يتناوله هذا الحديث هو نقل الرحم الذي يؤدي وظيفته في المتبرعة بحيث يؤدي نقله إلىٰ عقم المرأة، أما إذا كان الرحم لا يقوم بوظيفته نظراً لعدم وجود المبيضين مثلاً، فإن النهي لا يتناوله، لأن المرأة عقيم قبل نقله، ومن ثم فإن نقله لن يتسبب في إحداث العقم لها[2].

الدليل الرابع: أنه إذا كان استئجار الرحم لا يجوز شرعًا، فكذلك نقل الرحم من باب أولىٰ، لأن جميع المفاسد المترتبة علىٰ إجارة الرحم موجودة في نقل الرحم، بالإضافة إلىٰ استمتاع الرجل برحم غير امرأته[3].

نوقش هذا الاستدلال: بأن الأعضاء المنقولة كالقلب والكلية والرحم، وغيرها تكون عضواً للمتلقي، ومختصة به، وقد انقطعت علاقته بالمصدر انقطاعًا كليًّا، بحيث لا يُبنىٰ علىٰ كونه مصدراً لها حكم شرعي[4].

الدليل الخامس: قاعدة [سد الذرائع][5] فنقل الرحم يؤدي إلىٰ حدوث مفاسد كثيرة، منها اختلاط الأنساب، والآلام التي تصاحب صاحبة الرحم المزال هي وأهلها

---

(١) زراعة الغدد التناسلية، (ص١٦٤٦).

(٢) أحكام عقم الإنسان في الشريعة الإسلامية، صبحي ذياب، (ص١٤٢).

(٣) نقل وزراعة الأعضاء التناسلية، (ص١٦٢٥).

(٤) المرجع السابق، (ص١٦٢٥).

(٥) موسوعة القواعد الفقهية (٥/ ٣٠).

وزوجها، فوجب سد هذه الذريعة، وذلك بالقول بتحريم نقل الرحم[1].

قد نوقش هذا الاستدلال بما يلي: بأننا لا نسلم بأن نقل الرحم يؤدي إلىٰ اختلاط الأنساب، إذ قد ثبت طبيًّا أن الرحم لا يدخل في تكوين الجينات الوراثية للجنين، بل إن وظيفته هي مجرد احتواء الجنين في بطن أمه خلال أطوار الحمل دون أن يؤثر في التركيبات الجينية.

القول الراجح في المسألة:

بعد العرض السابق لمذاهب العلماء في مسألة زراعة الرحم، أرىٰ -والله أعلم- أن القول الراجح في هذه المسألة هو جواز زراعة الرحم بضوابط وشروط، وذلك للأسباب الآتية:

١- ضرورة تحصيل النسل.

٢- أنه لا يتعلق به نقل للصفات الوراثية كما هو الأمر في زراعة المبيضين.

٣- أن استئصال الرحم من المرأة المتبرعة لن يتسبب لها بالضرر، لأن الرحم عضو لن يؤثر انتزاعه علىٰ الحياة.

لكن القول بالجواز منوط بضوابط أهمها:

١- ألا يترتب علىٰ استئصال رحم المرأة المتبرعة إصابتها بالضرر، وأعني بالضرر هنا حرمانها من حقها في الحمل والإنجاب، إذ لا بد أن يكون الرحم قد فقد وظيفته الأساسية قبل التبرع مع كونه صالحًا في ذاته بحيث لو نُقل للمرأة الأخرىٰ لاستعاد تلك الوظيفة.

---

(١) أحكام التلقيح غير الطبيعي، (ص٦٨٨).

٢- القول بجواز زراعة الرحم مشروط بأن لا يتم ذلك بواسطة بيع العضو، إذ لا يجوز إخضاع أعضاء الإنسان للبيع بحال، فلا بد أن يتم ذلك بطريق التبرع.

٣- أن تكون عمليات زراعة الرحم ذات فائدة وجدوىٰ، وذلك بإمكانية حصول الحمل بعد الزراعة، لكن هذا الأمر لا يزال تحت الدراسة والتجربة الطبية، أي أن القول بجواز زراعة الرحم منوط بكون هذا النوع من العمليات ذو نتائج إيجابية ونجاح مضمون.

٤- يجب تقدير الضرورة بقدرها[1]، وهذا مرتبط بما قرره الأطباء من لزوم استئصال الرحم المزروع بعد حصول الحمل والولادة بمعدل ثلاث سنوات علىٰ الأكثر من تاريخ زراعته؛ وذلك لأن جسد المتلقية للرحم سيتم علاجه طوال فترة احتوائها للرحم المزروع بعلاجات قد تؤثر علىٰ جهازها المناعي، فإذا ثبت ذلك وجب القول بضرورة استئصال الرحم المزروع مرة أخرىٰ بعد تحقق المقصود من العملية بحدوث الإنجاب، حفاظاً علىٰ صحة المرأة المتلقية له.

❊❊❊

(١) الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، (ص٢٣٩).

الخاتمة

وفي الختام: أحمد الله الذي يسّر لي إتمام هذا البحث، وأسأله سبحانه أن يجعل هذا العمل صوابًا خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفع به الإسلام والمسلمين.

وتتويجًا لهذا البحث أختمه بخاتمة تتضمن أهم النتائج التي توصل إليها البحث، وبعض التوصيات.

من أهم نتائج البحث:

١- أن الرحم الصناعي له مميزات عديدة، كما أن له مخاطر متنوعة وذلك بحسب نوعه ودواعي استعماله.

٢- أن الرحم الصناعي إما أن يكون جزئيًّا وهي الحاضنة المتطورة، أو كليًّا كتقنية الإكتولايف.

٣- أن الحكم الشرعي لتقنية الرحم الصناعي الجزئي هو الجواز.

٤- اختلفت أقوال الفقهاء المعاصرين في حكم تقنية الرحم الصناعي الكلي، فمنهم من حرم هذه التقنية، ومنهم من أجازها بضوابط وشروط.

٥- الأظهر -والله أعلم- هو القول بتحريم تقنية الرحم الصناعي الكلي؛ سدًّا لباب المفاسد المترتبة عليها، ولوجود البديل الشرعي الجائز وهو زراعة الرحم.

وهناك بعض التوصيات التي يجدر الإشارة إليها في هذا المقام، وهي:

١- نوصي بدعوة الجهات العلمية والبحثية لمتابعة أحدث التطورات المتعلقة بتقنية الرحم الصناعي.

٢- نوصي بعقد المؤتمرات العلمية والندوات وعمل البحوث من المتخصصين طبيًّا وفقهيًّا وقانونيًّا لضمان المواكبة الأخلاقية والشرعية لموضوع الأرحام الصناعية.

٣- نوصي بعمل الدراسات الطبية الوافية حول الأضرار المحتملة للرحم الصناعي، وما يتبعها من الدراسات الفقهية والقانونية لتقييم هذه الأضرار.

* * *

قائمة المصادر والمراجع

(١) أحكام التلقيح غير الطبيعي (أطفال الأنابيب). تأليف: سعد عبد العزيز الشويرخ، دار كنوز إشبيليا، الرياض.

(٢) أحكام عقم الإنسان في الشريعة الإسلامية، تأليف: زياد صبحي علىٰ ذياب، رسالة ماجستير في الجامعة الأردنية، عمان.

(٣) أحكام النوازل في الإنجاب، د. محمد بن هائل المدحجي، دار كنوز إشبيليا في الرياض، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٢هـ.

(٤) إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ت: ٧٥١هـ، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤١١هـ.

(٥) اكتمال نمو الأطفال الخدج داخل الرحم الصناعي من منظور شرعي، أيمن فوزي محمد المستكاوي، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين، جامعة الأزهر، العدد ٢٢، المجلد ٢٣.

(٦) إمكانية نقل الأعضاء التناسلية في المرأة، د. طلعت القصبي، ضمن أبحاث مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد ٦، الجزء ٣.

(٧) الإنجاب الصناعي: أحكامه القانونية وحدوده الشرعية، محمد المرسي زهرة، قسم القانون جامعة الكويت، (١٩٩٢م).

(٨) تأثيرات الرحم الصناعي الصحية علىٰ صحة المرأة والجنين، مريم خضر عايد، المؤتمر الدولي الرابع عشر الذي تنظمه المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية (٢٠٢٣م).

(٩) تأجير الأرحام وأثره في نظر الشريعة والطب والقانون، ساجدة محمود طه، مجلة الدراسات الإسلامية عام، جامعة بغداد، كلية التربية للبنات (٢٠١٠م).

(١٠) تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضىٰ الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

(١١) تطبيق قاعدة جلب المصالح ودرء المفاسد علىٰ النوازل الطبية: الرحم الصناعي أنموذجًا، تأليف: هيا الصباح، المؤتمر الدولي الرابع عشر الذي تنظمه المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية عام (٢٠٢٣م).

(١٢) تقنية الرحم الصناعي ثورة طبية وتأصيل فقهي. أنس أبو شادي، المؤتمر الدولي الرابع عشر الذي تنظمه المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية عام (٢٠٢٣م).

(١٣) تكنولوجيا الرحم الاصطناعي: الإشكالات الشرعية وطرح الحلول، عبد الحق الكوني. بحث مقدم إلىٰ المؤتمر الدولي الرابع عشر الذي تنظمه المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية.

(١٤) الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي لأبي عيسىٰ محمد بن عيسىٰ بن سورة الترمذي (٢٠٩ - ١٧٩هـ) بتحقيق وشرح أحمد بن محمد شاكر دار الحديث - الأزهر – القاهرة.

(١٥) الرحم الصناعي من منظور شرعي، تأليف: سلوان قدري محمود. مجلة البحوث الفقهية والقانونية، لعام (٢٠٢٢م).

(١٦) الرحم الصناعي وأحكامه الخاصة بالإنسان: دراسة تحليلية بين الفقه الإسلامي والقانون، عدي محمد البدا، مجلة الذخيرة، عام (٢٠٢٤م). جامعة غرداية، الجزائر.

(١٧) زراعة الغدد التناسلية، للدكتور: حمداتي شبيهنا ماء العينين، بحث مقدم لمجلة مجمع الفقه الإسلامي، مجلة مجمع الفقه الإسلامي. العدد السادس، الجزء الثالث، أبحاث الندوة الفقهية الخامسة المنعقدة في الكويت (١٤١٠هـ-١٩٨٩م).

(١٨) صحيح الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير) تأليف: محمد ناصر الدين الألباني. أشرف عليه: زهير الشاويش. الناشر: المكتب الإسلامي- بيروت-. الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

(١٩) صحيح سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف (السعودية)، ط١، ١٤١٩هـ.

(٢٠) مستقبل تقنية الرحم الصناعي والتحديات والفرص، تأليف جمال أبو السرور، المؤتمر الدولي الرابع عشر الذي تنظمه المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية، عام (٢٠٢٣م).

(٢١) مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

(٢٢) معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد عمر، بمساعدة فريق عمل، نشر: عالم الكتب - القاهرة، الطبعة الأولىٰ: ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

(٢٣) معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعة جي، د. حامد صادق قنيبي. طبعة: دار النفائس - لبنان.

(٢٤) مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس. تحقيق: عبد السلام هارون. دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١١ هـ.

(٢٥) موسوعة القواعد الفقهية -محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، مؤسسة الرسالة، بيروت -لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٤هـ -٢٠٠٣م.

(٢٦) نقل وزراعة الأعضاء التناسلية، محمد سليمان الأشقر، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، عام (١٩٨٩م).

(٢٧) النوازل المختصة بالمرأة في العبادات وأحكام الأسرة. تأليف: منىٰ الراجح، عام (٢٠٠٤م).

(٢٨) الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، محمد صدقي البورنو، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولىٰ ١٤٠٤ هـ.

❋❋❋

List of Sources and References

(1) A new method of oxygenation: A study of its use in respiratory support and the artificial placenta. Annals of Surgery. Maynes, E. A., et al. (1963).

(2) Absolute uterine infertility: A Cornelian dilemma: Uterine transplantation or surrogacy? Fertility and Sterility. Brännström, M., et al. (2023).

(3) Aḥkām al-Nawāzil fī al-Injāb. By: Dr. Muḥammad bin Hāʾil al-Madḥajī, Dār Kunūz Ishbīlyā, Riyadh, 1st edition 1432 AH.

(4) Aḥkām al-Talqīḥ Ghayr al-Ṭabīʿī (Aṭfāl al-Anābīb). By: Saʿd ʿAbd al-ʿAzīz al-Shuwayrakh, Dār Kunūz Ishbīlyā, Riyadh.

(5) Aḥkām ʿAqm al-Insān fī al-Sharīʿah al-Islāmiyyah. By: Ziyād Ṣubḥī ʿAlā Dhiyāb, Master's Thesis at the University of Jordan, Amman.

(6) Al-Injāb al-Ṣināʿī: Aḥkāmuh al-Qānūniyyah wa Ḥudūduh al-Sharʿiyyah. By: Muḥammad al-Mursī Zahrah, Department of Law, University of Kuwait, (1992).

(7) Al-Jāmiʿ al-Ṣaḥīḥ wa Huwa Sunan al-Tirmidhī. By: Abū ʿĪsā Muḥammad bin ʿĪsā bin Sūrā al-Tirmidhī (209 - 179 AH), ed. and explained by Aḥmad bin Muḥammad Shākir, Dsār al-Ḥadīth - Al-Azhar - Cairo.

(8) Al-Nawāzil al-Mukhtaṣṣah bil-Marʾah fī al-ʿIbādāt wa Aḥkām al-Usrah. By: Munā al-Rājih, (2004).

(9) Al-Raḥim al-Ṣināʿī min Manẓūr Sharʿī. By: Sulwān Qadrī Maḥmūd. Journal of Fiqh and Legal Research, (2022).

(10) Al-Raḥim al-Ṣināʿī wa Aḥkāmuh al-Khāṣṣah bil-Insān: Dirāsah Taḥlīlīyah bayna al-Fiqh al-Islāmī wa al-Qānūn. By: ʿAdī Muḥammad al-Bidā, Journal of al-Dhakīrah, (2024). University of Ghardaïa, Algeria.

(11) Al-Wajīz fī Iḍāḥ Qawāʿid al-Fiqh al-Kulliyyah. By: Muḥammad Ṣidqī al-Bournū, Maktabat al-Risālah, Beirut, 1st edition 1404 AH.

(12) Amniotic fluid water dynamics. Placenta. Beall, M. H., et al. (2007).

(13) Artificial placenta: Long term extra-uterine incubation of isolated goat fetuses. Artificial Organs. Kuwabara, Y., et al. (1989).

(14) Artificial womb technology and clinical translation: Innovative treatment or medical research? Bioethics. Romanis, E. C. (2020).

(15) Artificial womb technology and the frontiers of human reproduction: Conceptual differences and potential implications. Journal of Medical Ethics. Romanis, E. C. (2018).

(16) Artificial womb: A short history. Institute for Ethics and Emerging Technologies, Orbis Idearum. Hughes, J. (2021).

(17) Chinese scientists create AI nanny to look after embryos in artificial womb. South China Morning Post. Chen, S. (2022, January 31).

(18) Ectolife – The Artificial Womb Facility. International Journal in Pharmaceutical Sciences. Daud, S. S., Dube, S. B., Faruki, S. R., & Rajput, T. A. (2023).

(19) Iktimāl Numū al-Aṭfāl al-Khudj fī Dākhil al-Raḥim al-Ṣināʿī min Manẓūr Sharʿī. By: Ayman Fawzī Muḥammad al-Mustakāwī, Journal of the College of Islamic and Arabic Studies for Boys, Al-Azhar University, No. 22, Vol. 23.
(20) Iʿlām al-Mawqīʿīn ʿan Rabb al-ʿĀlamīn. By: Muḥammad bin Abī Bakr Ibn Qayyim al-Jawziyyah, ed. Muḥammad ʿAbd al-Salām Ibrāhīm, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah - Beirut, 1st edition, 1411 AH.
(21) Imkānīyat Naql al-Aʿḍāʾ al-Tanāṣuliyyah fī al-Marʾah. By: Dr. Ṭalʿat al-Quṣbī, in Researches of the Islamic Fiqh Academy Journal, No. 6, Part 3.
(22) Maqāyīs al-Lughah. By: Abū al-Ḥusayn Aḥmad bin Fārīs. Ed. by: ʿAbd al-Salām Hārūn. Dār al-Jīl, Beirut, 1st edition, 1411 AH.
(23) Mawsūʿat al-Qawāʿid al-Fiqhiyyah. By: Muḥammad Ṣidqī bin Aḥmad bin Muḥammad Āl Bournū Abū al-Ḥārith al-Ghazī, Maktabat al-Risālah, Beirut - Lebanon - 1st edition, 1424 AH - 2003.
(24) Muʿjam al-Lughah al-ʿArabiyyah al-Muʿāṣirah. By: Aḥmad Mukhtār ʿAbd al-Ḥamīd ʿUmar, with the help of a team, published by: ʿĀlam al-Kutub - Cairo, 1st edition: 1429 AH - 2008.
(25) Muʿjam Lughah al-Fuqahāʾ. By: Muḥammad Ruwās Qalʿajī, Dr. Ḥāmid Ṣādiq Qunaybī. Edition: Dār al-Nafāʾis – Lebanon.
(26) Musnad al-Imām Aḥmad bin Ḥanbal. By: Aḥmad bin Muḥammad bin Ḥanbal bin Hilāl bin Asad al-Shaybānī, ed. by: Shuʿayb al-Arnāʾūṭ - ʿĀdil Murshid, and others, supervised by: Dr. ʿAbd Allāh bin ʿAbd al-Muḥsin al-Turki, Maktabat al-Risālah, 1st edition, 1421 AH - 2001.
(27) Mustaqbal Taqnīyat al-Raḥim al-Ṣināʿī wa al-Taḥaddiyāt wa al-Furaṣ. By: Jamāl Abū al-Surūr, 14th International Conference organized by the Islamic Organization for Medical Sciences (2023).
(28) Naql wa Zirāʿat al-Aʿḍāʾ al-Tanāṣuliyyah. By: Muḥammad Sulaymān al-Ashqar, Journal of the Islamic Fiqh Academy, (1989).
(29) Ṣaḥīḥ al-Jāmiʿ al-Ṣaghīr wa Ziyādātih (al-Fatḥ al-Kabīr). By: Muḥammad Nāṣir al-Dīn al-Albānī. Supervised by: Zuhayr al-Shāwīsh. Publisher: al-Maktab al-Islāmī - Beirut. 3rd edition 1408 AH - 1988.
(30) Ṣaḥīḥ Sunan Abī Dāwūd. By: Muḥammad Nāṣir al-Dīn al-Albānī, Maktabat al-Maʿārif (Saudi Arabia), 1st edition, 1419 AH.
(31) Tāj al-ʿArūs min Jawāhir al-Qāmūs. By: Muḥammad bin Muḥammad bin ʿAbd al-Razāq al-Ḥusaynī, Abū al-Fayḍ, known as Murtadā al-Zubaydī, ed. by a group of editors, Dār al-Hidāyah.
(32) Taʾjīr al-Araḥim wa Aṭaruh fī Naẓar al-Sharīʿah wa al-Ṭibb wa al-Qānūn. By: Sājidah Maḥmūd Ṭāh, Journal of Islamic Studies, University of Baghdad, College of Education for Girls (2010).
(33) Taqnīyat al-Raḥim al-Ṣināʿī Thawrah Ṭibbiyyah wa Taʾṣīl Fiqhī. By: Anas Abū Shādī, 14th International Conference organized by the Islamic Organization for Medical Sciences (2023).

(34) Taṭbīq Qāʿidat Jalb al-Maṣāliḥ wa Darʾ al-Mafāsid ʿalā al-Nawāzil al-Ṭibbiyyah: al-Raḥim al-Ṣināʿī Anmūdhajan. By: Hayā al-Ṣabāḥ, 14th International Conference organized by the Islamic Organization for Medical Sciences (2023).

(35) Taʾthīrāt al-Raḥim al-Ṣināʿī al-Ṣiḥḥiyyah ʿalā Ṣiḥḥat al-Marʾah wa al-Janīn. By: Maryam Khāḍir ʿĀʾid, 14th International Conference organized by the Islamic Organization for Medical Sciences (2023).

(36) The artificial womb: General principle. Emily, A., et al. (2019).

(37) Tiknūlūjiyā al-Raḥim al-Iṣṭināʿī: al-Ishkālāt al-Sharʿiyyah wa Ṭarḥ al-Ḥulūl. By: ʿAbd al-Ḥaqq al-Kūnī. Research presented to the 14th International Conference organized by the Islamic Organization for Medical Sciences.

(38) Uterine transplantation is efficacious and safe: Results from the Swedish Uterus Transplant Trial. Fertility and Sterility. Brännström, M., Johannesson, L., Bokström, H., Dahm-Kähler, P., Enskog, A., Hagberg, H., ... & Kvarnström, N. (2022).

(39) Zirāʿat al-Ghudud al-Tanāṣuliyyah. By: Dr. Ḥamdātī Shabīḥnā Māʾ al-ʿAynayn, Research presented to the Islamic Fiqh Academy Journal, No. 6, Part 3, Researches of the Fifth Fiqh Symposium held in Kuwait (1410 AH - 1989).

❋ ❋ ❋